

قرار رقم (٧) لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٥ / ١ / ٢٠١٦

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية .

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف
والرقابة على التأمين في مصر وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية .
وعلى محضر اجتماع لجنة قيد الخبراء الاستشاريين وقيد خبراء المعاينة
وتقدير الاضرار في مجال التأمين المعقودة بتاريخ ٢٧/١٢/٢٠١٥

" قرار "

مادة أولى : يقيد اسم كلا من السيدين الاتى ذكرهم فيما بعد بسجل خبراء التأمين
الاستشاريين بالهيئة بالرقم والتخصص الموضح قرين اسم كلا منهم اعتبارا من
تاريخ صدور هذا القرار مع مراعاة عدم تعارض المصالح :-

م	الرقم	اسم الخبير	فرع التخصص
١	٣٣٢	السيد / ناصر عبد الحميد عبد الفتاح على	تأمينات حياة
٢	٣٣٣	السيدة / سهير محمد أنور صادق	تأمينات ممتلكات

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة

(شريف سامي)